[126] يقول الراغب في المفردات : الشرك في الدين ضربان : أحدهما : الشرك العظيم وهو إثبات شريك تعالى وذلك أعظم كفر . والثاني : الشرك الصغير وهو مراعاة غير ا في بعض الاُمور وهو الرياء والنفاق(1). (واحد) مشتقّ من (وحدة) ويعني في الأصل ـ كما يقول الراغب في المفردات ـ : الشيء الذي لا جزء له ، ثمّ اتّسع إستعماله حتّى أخذ يطلق على كلّ شيء يتّصف بالوحدانية . ويضيف : فالواحد لفظ مشترك يستعمل على ستّة أوجه : 1 ـ ما كان واحد في الجنس أو في النوع كقولنا الإنسان والفرس واحد في الجنس وزيد وعمرو واحد في النوع 2 ـ ما كان واحداً بالاتّصال إمّا من حيث الحلقة كقولك شخص واحد وإمّا من حيث الصناعة كقولك حرفة واحدة 3 ـ ما كان واحداً لعدم نظيره 4 ـ ما كان واحداً لإمتناع التجزّي 5 ـ لمبدأ العدد كقولك واحد إثنان 6 ـ لمبدأ الخطّ كقولك النقطة الواحدة وإذا وصف ا تعالى بالواحد فمعناه هو الذي لا يصحّ عليه التجزّي ولا التكثّر(2). " وأحد وصف مأخوذ من الوحدة كالواحد ، غير أنّ الأحد إنّما يطلق على ما لا يقبل الكثرة لا خارجاً ولا ذهناً ولذلك لا يقبل العدّ ، ولا يدخل في العدد بخلاف الواحد فإنّ كلّ واحد له ثان وثالثٌ إمّا خارجاً أو ذهناً] كـ [قولك : ما جاءني من القوم أحد ، فإنّك تنفي به مجيء إثنين منهم وأكثر كما تنفي مجيء واحد منهم بخلاف ما لو قلت : ما جاءني واحد منهم فإنّك إنّما تنفي به مجيء واحد منهم بالعدد ولا ينافيه مجيء إثنين منهم أو أكثر ... "(3).

_____ 1 ـ مفردات الراغب : ص261 مادّة شرك ، لسان العرب ، التحقيق ، مقاييس اللغة ، جمهرة اللغة وكبت اُخرى . 2 ـ مفردات الراغب : ص551 مادّة واحد . لسان العرب ، التحقيق من مقاييس اللغة ، جمهرة اللغة وكتب اُخرى . 3 ـ تفسير الميزان : ج20 ص387 .